

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٦٠ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٥٩ بشأن الدفاع المدني ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون تنظيم الأنشطة النووية والإشعاعية الصادر بالقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٦٢ لسنة ٢٠١٣ بإنشاء اللجنة العليا

للتوارئ النووية والإشعاعية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٦٧ لسنة ٢٠١٤ ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس هيئة الرقابة النووية والإشعاعية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على أن يكون كل من السادة الآتية أسماؤهم بعد أعضاء باللجنة العليا

للتوارئ النووية والإشعاعية ، وهم :

- ١ - الدكتورة مهندسة / فهيمة محمد الشاهد - ممثلاً عن وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية .
- ٢ - محمد حسنى مصطفى - ممثلاً عن وزارة النقل .
- ٣ - نبيل محمود محمد - ممثلاً عن الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ ذى الحجة سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٦ أكتوبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب